

ان اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا

اذ تذكر قرارها رقم ٢٦ (٣-٥) الذي حثت فيه "الامين التنفيذي على التشاور مع مكتب التعاون الفني التابع للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لفرض التوصل إلى طريقة للحصول على الأموال الكافية لفترة تخطيطية معقولة حتى يتسع مشروع الأمم المتحدة الاقتصادي للمالية العامة والإدارة مواصلة خدماته خلال مرحلته الثانية استجابة لطلبات الحكومات التي تتلقى خدمات المشروع" ،

واذ تأخذ بعين الاعتبار ما جاء في الوثيقة ECWA/48/E عن متابعة القرار ٢٦ (٣-٥) ،

واذ تقدر الخدمات التي قد تمتها وتقدمها الأمانة العامة للجنة بواسطة هذا المشروع الاقتصادي في مجال التدريب والخدمات الاستشارية في حقل المالية العامة والإدارة لخدمة الدول الأقل نموا في المنطقة ،

واذ تركز على حاجة الدول المستفيدة لخدمات المشروع وتأيد هذا استمراره وتوسيعه حتى يتسع له مواصلة خدماته خلال مرحلته الثانية التي يجب أن تتمد فترة تخطيطية ممتدة لا تقل عن ثلاث سنوات ،

واذ تشعر انه من الواجب من حيث المبدأ لا يفرط بمشروع ثبت فائدته على دول ذات العلاقة وهي الجمهورية العربية اليمنية وجمهورية اليمن الذي يقترب طبيعته الشعبية وسلامتها عمان وهذه كلها من الدول الأقل نموا بين الدول النامية التي تفتقر لامتيازات خاصة من قبل المنظمات الدولية ،

١ - تطلب من الأمين التنفيذي ان ينقل الى كل من مكتب التعاون الفني في الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حرس اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا على ان يعيد النظر في موقفهما من تمويل المشروع بقصد ضمان استمراره ،

٢ - تحث الدول المقترنة ماليا في منطقة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا وكذلك الصناديق العربية والجامعة العربية على اتساعها لتقدير المناسب ضمن حدود الموازنة التقديمية التي يقدّمها الأمين التنفيذي ،

٣ - ترجو الأمين التنفيذي متابعة هذا الموضوع وتقديم تقرير بذلك الى الدورة الخامسة العادية للجنة .

الجلسة الثامنة

٢٨ نيسان / ابريل ١٩٧٢